

سنن البيهقي الكبرى

924 - وأما حديث عبد الرحمن بن الأسود فأخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا بن فضيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال قال ي سأل عائشة كيف كان وضوء النبي A إذا أراد أن ينام وهو جنب فقالت كان يتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام قال الشيخ وحديث أبي إسحاق السبيعي صحيح من جهة الرواية وذلك أن أبا إسحاق بين سماعه من الأسود في رواية زهير بن معاوية عنه والمدلس إذا بين سماعه ممن روي عنه وكان ثقة فلا وجه لرده ووجه الجمع بين الروایتين على وجه يحتمل وقد جمع بينهما أبو العباس بن شريح فأحسن الجمع وذلك فيما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سألت أبا الوليد الفقيه فقلت أيها الأستاذ قد صح عندنا حديث الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن النبي A كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء وكذلك صح حديث نافع وعبد الله بن دينار عن بن عمر أن عمر قال يا رسول الله أينا أحدا وهو جنب قال نعم إذا توضأ فقال لي أبو الوليد سألت أبا العباس بن شريح عن الحديثين فقال الحكم بهما جميعا أما حديث عائشة فإنما أرادت أن النبي A كان لا يمس ماء للغسل وأما حديث عمر فمفسر ذكر فيه الوضوء وبه نأخذ